



.....الرقم /
.....التاريخ /
.....الموضوع /
.....المرفقات /

المملكة العربية السعودية
جمعية البر الخيرية بذهبان
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم 509

نموذج اعتماد

سياسة الاستثمار

من مجلس ادارة جمعية البر الخيرية بذهبان

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبعد:

فقد اطلع مجلس ادارة جمعية البر الخيرية بذهبان في اجتماعه رقم (٧) وتاريخ ٢٠٢٤/٠٩/٠٢ م، على سياسة الاستثمار بالجمعية وقرر اعتمادها ونشرها على الموقع الإلكتروني للجمعية وفق الصيغة المرفقة.

رئيس مجلس إدارة جمعية البر الخيرية بذهبان

اللواء م /
سامي بن حميد حامد الجدعاني





.....الرقم /
.....التاريخ /
.....الموضوع /
.....المرفقات /

المملكة العربية السعودية
جمعية البر الخيرية بذهبان
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم 509

(سياسة الاستثمار)

- ١ - يمكن لإدارة الجمعية استثمار الفائض من السيولة بما يعود بأكبر عائد ممكن مع ضمان توفير السيولة الكافية لسداد التزامات الجمعية تجاه الغير في مواعيدها وضمان عدم توقف الأنشطة لعجز السيولة.
يُصدر مجلس الإدارة التوجيهات العامة التي يجب إتباعها في تحديد استراتيجيات ومعايير العمل الاستثماري.
- ٢ - يجب أن يسبق أي عمل استثماري دراسة جدوى اقتصادية شاملة لكافة النواحي الاقتصادية والفنية، والمالية والشرعية والقانونية.
- ٣ - لا يجوز إلغاء أي مشروع استثماري بدأ تنفيذه إلا بعد عرضه على مجلس الإدارة إذا اقتضى الأمر مع تبيان كافة الآثار الاقتصادية المترتبة على ذلك.
- ٤ - يجوز لمجلس الإدارة تفويض لجنة الاستثمار في إجازة بعض المشاريع الاستثمارية وفقاً لسقف مالي يحدده المجلس.
- ٥ - يتحدد ما تستثمره الجمعية من أموال بالآتي:-
 - * لا يتجاوز المخطط في الموازنة التقديرية
 - * لا يكون من فوائض الأموال الخاصة بالجمعية.
 - * لا يكون من الأموال المقيدة بأنشطة ومشاريع وبرامج.
- ٦ - يختص مجلس الإدارة في الجمعية بقرار الاستثمار للأموال التي تخص الجمعية ولا تمثل التزاماً علماً (كالأموال المقيدة لبرامج وأنشطة الجمعية).
- ٧ - مجلس الإدارة فقط صالحية استثمار الأموال التي تمثل التزامات على الجمعية ونخص مشاريع أو برامج أو أنشطة ولا يمكن لظروف معينة تنفيذ هذه البرامج والأنشطة للجهات المستحقة لها مع التأكيد على مراعاة الجانب الشرعي بهذا يمكن نظراً للخصوص.
- ٨ - تغطي خسائر الاستثمار في الجمعية (أيا كان مصدر المال المستثمر) من الميزانية التشغيلية للجمعية طالما أن قرار الاستثمار اتخذته إدارة الجمعية، وفي حالة عدم وجود فائض يكفي في الميزانية التشغيلية يحمل كعجز ويرحل لتغطيته في الأعوام المقبلة.
- ٩ - رئيس مجلس الإدارة أو من يفوضه فق صالحية اعتماد عقود الرعاية لمنتجات سلعية أو خدمية والتي تهدف إلى توفير عائد أو نسبة من ربح المنتج للجمعية.



..... / الرقم
..... / التاريخ
..... / الموضوع
..... / المرفقات

المملكة العربية السعودية
جمعية البر الخيرية بذهبان
مسجلة بالمركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي برقم 509

- ١٠ - عوائد استثمارات الجمعية أيًّا كان مصدر أموالها تستخدم في تغطية نفقات البرامج والأنشطة كما تستخدم في تغطية الأعباء والمصروفات التشغيلية، مع مراعاة الفتوى الشرعية بهذا الخصوص.

١١ - يظهر حساب مخصص انخفاض قيمة الاستثمارات مطروح شكليًّا من رصيد الاستثمارات بالميزانية العمومية.

